

Distr.: General
12 September 2025
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثمانون
اللجنة الأولى

تنشيط أعمال الجمعية العامة وتخطيط البرامج

مذكّرة من الأمانة

- 1 - أحالت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية، المعقودة في 12 أيلول/سبتمبر 2025، البند 121 من جدول الأعمال (تنشيط أعمال الجمعية العامة) إلى جميع اللجان الرئيسية بهدف مناقشة أساليب عملها وكذلك للنظر في برنامج العمل المؤقت لكل منها واتخاذ إجراءات بشأنه.
- 2 - وفي الجلسة نفسها، أحالت الجمعية العامة البند 137 من جدول الأعمال (تخطيط البرامج) إلى جميع اللجان الرئيسية والجلسات العامة للجمعية لتعزيز مناقشة تقارير التقييم والتخطيط والميزنة والرصد.
- 3 - وبوجه انتباه لجنة نزع السلاح والأمن الدولي (اللجنة الأولى) إلى الأحكام التالية من قرار الجمعية العامة 327/79:

(أ) الفقرة 25 من القرار، التي طلبت فيها الجمعية إلى كل لجنة من اللجان الرئيسية أن تستعرض أساليب عملها خلال الدورة الثمانين وأن تقدم مقترحات محددة إلى مكتب الجمعية العامة (المكتب) بشأن كيفية جعل عملها أكثر كفاءة وفعالية؛

(ب) الفقرة 26 من القرار، التي طلبت فيها الجمعية إلى المكتب أن يتولى خلال الدورة الحادية والثمانين، وبالاتحاد إلى المقترحات الواردة من كل لجنة من اللجان الرئيسية ومع مراعاة خصوصيات ولايات كل لجنة، تقديم مقترحات محددة تنظر فيها الجمعية العامة، وتتناول كيفية تحقيق التأزر وتجنب الازدواجية بين أعمال اللجان الرئيسية، وذلك بغية تبسيط جدول أعمال الجمعية العامة وزيادة كفاءته؛



(ج) الفقرة 28 من القرار، التي قرّرت فيها الجمعية تبسيط اعتماد مشاريع القرارات والمقررات التي توصي بها أي لجنة رئيسية في الجلسة العامة للجمعية العامة، وذلك رهنا بالأحكام التالية:

1' تبدأ الجلسة العامة للجمعية العامة بإجراء جميع عمليات التصويت، الواحدة تلو الأخرى، بشأن مشاريع القرارات والمقررات التي أوصت بها اللجنة الرئيسية و/أو بشأن أجزاء منها، حيثما تكون قد أُجريت عمليات التصويت تلك في اللجنة. وبعد ذلك، تعتمد الجلسة العامة للجمعية بدون تصويت وبمطريقة واحدة جميع مشاريع القرارات والمقررات الأخرى التي اعتمدها اللجنة بدون تصويت؛

2' تُرَفَّم القرارات والمقررات بالترتيب الوارد في تقرير اللجنة الرئيسية، وذلك بصرف النظر عما إذا كانت قد اعتمدت بتصويت أو بدون تصويت، باستثناء المقترحات التي تترتب عليها آثار في الميزانية البرنامجية؛

3' الإجراء المتبع في البت في المقترحات التي تترتب عليها آثار في الميزانية البرنامجية يظل دون تغيير، على أن يتم البت في هذه المقترحات عند توافر تقرير اللجنة الخامسة، عملاً بالمادة 153 من النظام الداخلي للجمعية العامة، مع إجراء جميع عمليات التصويت المنفصلة والمسجلة حسب الاقتضاء.

4 - وفي الجلسة نفسها، أحاطت الجمعية العامة علماً بأنّ الدول الأعضاء لا تستطيع تغيير مجموعة مقدمي مشروع القرار أو المقرر متى ما اعتمدت الجمعية ذلك القرار أو المقرر. وبالمثل، لا يمكن للدول الأعضاء أن تغيّر مجموعة مقدمي اقتراح بعد أن تكون اللجان الرئيسية قد اعتمدته وأوصت الجمعية العامة بإقراره.

5 - وفي الجلسة نفسها، قررت الجمعية العامة ضرورة وضع ترتيبات في اجتماعات الجمعية العامة وهيئاتها الفرعية لإتاحة أماكن جلوس توفّر التيسير على الممثلين ذوي الإعاقات وذلك تمشياً مع العملية المبينة في القرار 341/73، التي يتم بموجبها تغيير ترتيب الجلوس في غرفة الاجتماعات بحيث يُتاح للوفد مقدم الطلب الانتقال إلى أقرب مقعد يمكن لذوي الإعاقة الوصول إليه، بدلاً من المقعد الذي يشغله وفقاً للترتيب المقرر لكل دورة من دورات الجمعية.

6 - وأخيراً، يُوجّه انتباه اللجنة الأولى إلى الفقرة 7 من القرار 247/79، التي كررت فيها الجمعية العامة تأكيد أنه حينما لا يتسنى للجنة البرنامج والتنسيق أن تقدم استنتاجات وتوصيات بشأن برنامج فرعي أو برنامج بعينه من الميزانية البرنامجية المقترحة، تتولى الجلسة العامة أو اللجنة الرئيسية أو اللجان الرئيسية ذات الصلة التابعة للجمعية العامة المسؤولة عن تلك الولايات النظر عند بداية دورتها في البرنامج الفرعي أو البرنامج المذكور من أجل تقديم أي استنتاجات وتوصيات إلى اللجنة الخامسة، وذلك في أقرب فرصة وفي موعد لا يتجاوز أربعة أسابيع بعد بدء الدورة، لكي تنظر فيها اللجنة الخامسة في الوقت المناسب. وأوصت لجنة البرنامج والتنسيق، تمشياً مع قرار الجمعية العامة 247/79، بأن تستعرض الجمعية العامة، في دورتها الثمانين، الخطة البرنامجية للبرنامج 3، نزع السلاح، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2026، وذلك في إطار بند جدول الأعمال المعنون "تخطيط البرامج". وقد صدر موجز للمناقشة التي جرت بشأن هذه المسألة، خلال الدورة التاسعة والسبعين للجمعية، بوصفه الوثيقة A/C.5/79/12.

المرفق

خطة تناوب رؤساء اللجنة الأولى، وفقا لقرار الجمعية العامة 313/72

الدورة	المجموعة الإقليمية
الحادية والثمانون	دول آسيا والمحيط الهادئ
الثانية والثمانون	دول أوروبا الشرقية
الثالثة والثمانون	الدول الأفريقية
